

قرار «م.أ.ت.س.ب» رقم 32.06 صادر في 12 من ربيع الآخر 1427 (10 ماي 2006) القاضي بمنح ترخيص لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية "ميدي 1 سات / Medi 1 sat".

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 (الفقرة 9) و 11 و 12 منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا المواد 13 و 17 و 18 و 24، و 26 و 38 منه ؛

وبناء على طلب منح الترخيص لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية "ميدي 1 سات - Medi 1 sat" بواسطة شركة "ميدي 1 سات - Medi 1 sat" بتاريخ 24 فبراير 2005 ؛

وبناء على القرار رقم 33.06 الصادر عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بتاريخ 10 ماي 2006 والقاضي بتحديد مقتضيات دفتر تحملات الخدمة التلفزيونية "ميدي 1 سات - Medi 1 sat" ؛

قرار «م.أ.ت.س.ب» رقم 33.06 صادر في 12 من ربيع الآخر 1427 (10 ماي 2006) المتعلق بإعداد دفتر تحملات من أجل إنشاء واستغلال الخدمة التلفزيونية "ميدي 1 سات / Medi 1 sat".

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 11 و 12 منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) خصوصا المواد 13 و 26 و 38 منه ؛

وبناء على طلب منح الترخيص لإنشاء واستغلال الخدمة التلفزيونية "ميدي 1 سات - Medi 1 sat" بواسطة شركة ميدي 1 سات - Medi 1 sat بتاريخ 24 فبراير 2005 ؛

وبعد الاطلاع على وثائق دراسة الطلب التي أعدتها المديرية العامة للاتصال السمعي البصري،

وبعد الاطلاع على الوثائق المتعلقة بدراسة الطلب التي أعدتها المديرية العامة للاتصال السمعي البصري،
وبعد مداولة طبقا للقانون :

1 - يمنح لشركة ميدي 1 سات ترخيصا لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية "ميدي 1 سات - Medi 1 Sat"، حسب الشروط المنصوص عليها في دفتر التحملات ؛

2 - يأمر بتبليغ قراره هذا إلى شركة ميدي 1 سات - Medi 1 Sat ؛

3 - يأمر بنشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1427 (10 ماي 2006) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي، رئيسا، والسيدة نعيمة المشرقي والسادة محمد الناصري، محمد نور الدين أفاية، الحسان بوقنطار، صلاح الدين الوديع ، عبد المنعم كمال وإلياس العمري، مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ،

الرئيس :

الإمضاء : أحمد الغزلي.

وبعد مداولة طبقا للقانون :

1 - يحدد مقتضيات دفتر تحملات الخدمة التلفزيونية "ميدي 1 سات - Medi 1 sat" المقدمة من طرف شركة "ميدي 1 سات / Medi 1 Sat"، والملحق نسخة أصلية منه بهذا القرار ؛

2 - يأمر بنشر نص القرار هذا وكذا دفتر التحملات المشار إليه أعلاه في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1427 (10 ماي 2006) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي، رئيسا، والسيدة نعيمة المشرقي والسادة محمد الناصري، محمد نور الدين أفاية، الحسان بوقنطار، صلاح الدين الوديع ، عبد المنعم كمال وإلياس العمري، مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ،

الرئيس :

الإمضاء : أحمد الغزلي.

*

* *